ملخص الموضوع الثاني:

النظام المصرفي الجزائري في ظل الاصلاحات من 1970 إلى سنة 1986

بغية توفير الشروط الملائمة لوضع نظام تخطيطي مالي مرتبط بالاختيارات السياسية الجديدة، ولأجل المراقبة الصارمة للتدفقات النقدية. عمدت السلطات السياسية الجزائرية إلى إحداث إصلاحات بداية من سنة 1970، مما أدى بالضرورة إلى إعادة تنظيم كافة الهياكل المالية للبلد. فضمن هذا الإطار الذي تميز فيه القطاع المالي الجزائري بالتمركز، وهيمنة دور الخزينة. تم إرساء القواعد الأساسية لتمويل قطاع الإنتاج، حيث أصبحت الخزينة تلعب دورا أساسيا في هذا المجال من خلال التكفل بتحديد مصادر تمويل مختلف الاستثمارات المخططة.

ومن الناحية العملية نجد نتائج هذا الإصلاح متعددة، حيث أدت إلى الانتقال التدريجي للمنظومة المالية إلى وصاية وزارة المالية، وانكمش معها دور البنك المركزي بصفته بنك البنوك ووضع السياسة النقدية بما ينسجم ومتطلبات الإقتصاد، وانحصر دوره في عمليات السوق النقدية. بل الأمر أكثر من هذا حيث أصبح عرض النقد يقرر في الخطط المركزية بما يخدم خزينة الدولة باعتبارها الوسيط الأساسي للدولة.

في عامي 1978 و 1979 تقرر مراجعة المخططات الإنمائية للفترة السابقة، مما انبثق عن ذلك فكرة إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الوطنية بهدف إعطائها نوعا من الاختصاص في نشاطها، وانبثق عن كل ذلك، بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي انشئ بتاريخ 13 مارس 1982، خصيصا لتمويل الأنشطة الفلاحية والتقليدية عامة. وفي نفس الإطار نتج عن سياسة إعادة هيكلة المؤسسات العمومية، جملة من المصاعب المالية مما تطلب الأمر إعادة هيكلتها ماليا. وذلك بإجراء تطهير مالي للمؤسسات العمومية، انبثق عنه ظهور بنك جديد ينشط على المستوى المحلي وهو بنك التنمية المحلية بتاريخ 30 أفريل 1985، الذي يهتم بشكل خاص بتمويل الأنشطة المحلية، كعمليات الاستثمار الإنتاجي المخططة من طرف الجماعات المحلية، عمليات الرهن، إضافة إلى جميع العمليات المصرفية التقليدية خاصة الإيداع.

بناء على ملخص العرض السابق للفترة ما قبل سنة 1986، يتضح ضمنيا أن النظام المالي السائد آنذاك قد أظهر خللا على مستوى التنظيم والأداء. ويتمثل أصل هذا الخلل في التعارض القائم بين اعتبارات تمويل

التنمية وأولوياتها، وبين اعتبارات البنك . كمؤسسة تجارية يلزمها ما يلزم المؤسسة للعمل بفعالية من أجل ضمان تطويرها فالآليات التقليدية للسياسة النقدية خلال هذه الفترة كانت تستعمل في مجالات ضيقة، وذلك تبعا لمتطلبات تلك المرحلة، وبما ينسجم والتوجه الاقتصادي المنتهج. فتكلفة القرض كانت تحدد إداريا، حيث تحدد وزارة المالية كل من سعر الفائدة والعمولات المستحقة للبنوك والمرتبطة بالقروض، كما أن سعر إعادة الخصم عرف استقرارا كبيرا أو بالأحرى ثباتا طيلة هذه الفترة. كما تم تسجيل نوع من تداخل الصلاحيات فيما يتعلق بالرقابة على نشاط البنوك التجارية المعروفة بأنها من اختصاص البنك المركزي، إلا أنه نجد في الواقع هذه الوظيفة تقاسمها البنك المركزي مع البنك الجزائري للتنمية الذي أسندت له مهمة مراقبة مدى تطابق التمويل المتوسط الأجل للاستثمارات المخططة، باعتباره مطالب بإعادة خصمه للبنوك التجارية.

كل ذلك دفع بالسلطات العمومية إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة على النظام البنكي، فما كان التدرج في هذه الإصلاحات لتصل إلى صورتها الراهنة إلا تكيفا مع الإصلاحات الشاملة للاقتصاد الوطني. وقد بدأ في تجسيد ذلك مند سنة 1986 بصدور قانون البنوك والقرض وكذا القانون المتعلق بتوجيه المؤسسات العمومية، ليأتي بعد ذلك القانون المتعلق بالنقد والقرض سنة 1990.